

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

تعميم رقم ١/٢٠٢١.ع.ع

موجه الى مديري المدارس والمعاهد الفنية الرسمية والخاصة
يتعلق بألية تقديم اللوائح الاسمية والمستندات العائدة لطلاب هذه المدارس والمعاهد
للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١

استناداً الى المرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠١٢/٨/٢ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني في المديرية العامة للتعليم المهني والتقني)،
استناداً الى المرسوم رقم ١٠٣٩١ تاريخ ٢٠١٣/٦/٧ (اضافة شروط الى الشروط المطلوبة للإلتساب الى السنة الأولى من مرحلة شهادة التكميلية المهنية) لا سيما الفقرة (أ) من المادة الثانية منه،

أولاً : تحدد آلية تقديم اللوائح الاسمية العائدة لطلاب المدارس والمعاهد الفنية الرسمية والخاصة
للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١ وفقاً لما يلي :

أ - يعدّ مديرو المدارس والمعاهد الفنية الرسمية والخاصة اللوائح الاسمية للطلاب وفقاً
لبرنامج Vtepro.net الموجود على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للتعليم
المهني والتقني، عبر اعتماد رقم وكلمة المرور الخاصة بكل مدرسة /معهد .

ب - تُسحب نسختين عن اللوائح الاسمية العائدة للمدرسة/للمعهد حصرياً عن برنامج
Vtepro.net، ويُشترط بأن تكونا موقعتين من المدير المسؤول والمعنيين بالتوقيع
بعد تدقيق المعلومات المدونة على اللوائح ويُرفض استلام اي لائحة اسمية غير
مسحوبة من البرنامج المذكور أعلاه.

ج- تُحال اللوائح الاسمية وفق المهل القانونية مرفقة بالمستندات الثبوتية العائدة لطلاب
السنة الاولى والمسجلين الجدد في المدرسة/المعهد لباقي السنوات الى الدوائر الإقليمية
في المحافظات التي تحتفظ بنسخة واحدة عن اللوائح وتحيل النسخة الثانية مع
المستندات الثبوتية الخاصة بالطلاب الى المديرية العامة للتعليم المهني والتقني -
مصلحة المراقبة والامتحانات،



أما بالنسبة للمستندات الثبوتية فتحدد على الشكل التالي:

- بيان قيد افرادي أو صورة طبق الاصل عنه أو صورة طبق الاصل عن بطاقة الهوية.
- صورة طبق الاصل عن جواز السفر بالنسبة للأجنبي او اقامة أو تعهد سكن في ما خص السوريين.
- صورة طبق الاصل عن البطاقات الخاصة باللجئين الفلسطينيين.
- افادة مختار بالنسبة لمكتومي القيد.
- افادة التحصيل العلمي السابق مصدقة وفق الاصول من المرجع المختص.

د - في حال وجود طلاب لا يملكون المستندات الثبوتية بسبب ازمة النزوح وذلك بتاريخ ارسال اللوائح الاسمية الى الدوائر الاقليمية، ترسل المدرسة/المعهد كتاب "تعهد" الوارد نسخة عنه عبر برنامج Vtepro.net الى المديرية العامة للتعليم المهني والتقني - مصلحة المراقبة والامتحانات.

هـ - تُرسل المدارس والمعاهد الفنية الرسمية والخاصة الكائنة في محافظة بيروت اللوائح مباشرة الى الإدارة المركزية - الدكاونه - المديرية العامة للتعليم المهني والتقني - مصلحة المراقبة والامتحانات.

ثانياً: في حال عدم استيفاء الشروط القانونية للتسجيل (المستندات الثبوتية ، التحصيل العلمي السابق) سيُصار الى ارسال كتاب شطب الى ادارة المدرسة/المعهد التي عليها وفور تبليغها كتاب الشطب إعلام الطالب صاحب العلاقة بذلك والطلب منه التوقف عن الحضور الى المدرسة/المعهد.

ثالثاً: ان المديرية العامة للتعليم المهني والتقني إذ تشدد على مديري المدارس والمعاهد الفنية الرسمية والخاصة ضرورة ارسال اللوائح الاسمية مرفقة بكافة المستندات الثبوتية المطلوبة ضمن المهلة القانونية تحت طائلة عدم قبول اللوائح الواردة خارج هذه المهلة والتأكد من ورود اسماء جميع الطلاب المسجلين لديهم على اللوائح الورقية المرسلة وفق المستندات والوثائق الثبوتية العائدة لهؤلاء الطلاب.

رابعاً: يُعمل بهذا التعميم فور صدوره %

الدكاونه في : ٢٠١٥/١١/٠٥
المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

د. هنادي بـري